سادسها الاخبار بالمعصية واظهارها والتجبح بها كقوله
ما رايتني كيف شتمته وخدعته في المعاملة ولحته
ونحوه وقال صلى الله عليه وسلم كل امتي معافا الا
المجاهرين وان من المجاهرة ان يعمل الرجل عملا ثم يصبح
وقد ستره الله عليه فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا
وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه وقال صلى
الله عليه وسلم من ارتكب شيا من هذه القاذورات
فليستتر بستر الله وقال صلى الله عليه وسلم ما ستر الله
على عبد يذنب في الدنيا فيغيره يوم القيامة فينبغي اكثار حمد
الله تعالى على ستره القبيح وسواله ادامة الستر في الدنيا
والاخرة لكن ان اخبر بمعصية شيخه وشبهه ممن يرجو
باخباره ان يعلمه مخرجا منها او يعلمه ما يسلم به من الوقوع
في مثلها ويدعوله فلا باس به بل هو حسن سابعها اللعن
لحيوان او جماد او مسلم وهو محرم قال صلى الله عليه وسلم
ليس المومن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا البذي
ومن لعن شيا ليس له اصل رجعت اللعنة عليه وقال
صلى الله عليه وسلم لعن المومن كقتله وقال صلى الله عليه

وسلم

وسلم عثر برجل حماره فقال تعست فكتبت بها عليه
خطية وقال صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب
الله ولا بجهنم ويروى ولا بالنار فينبغي اذا لعن ما لا يستحق
فليبادر بتوبة الا ان يستحق ذكره ابو جعفر النحاس وانما يحرم
لعن الموصوف ما حاذر الوصف المذموم فان كان غير معين
جاز لعنه كقوله لعن الله الظالمين ولعن الله من فعل هذا
وان كان معينا كالذي انصف بشي من المعاصي من ظالم وسارق
فظاهر الحديث انه لا يحرم واشار الغزالي الى تحريمه الا من
علمنا موته على الكفر وقال الغزالي ايضا ويقرب من اللعن
الدعا على الانسان بالشر كقوله له لا اصح الله جسمه ونحوه
فكل هذا مذموم وقال لا تذمن شيا مما خلق الله تعالى فقد
كان صلى الله عليه وسلم لا يذم الطعام الردي ان اشتهاه
اكله والا تركه ويجوز الدعا على من ظلمه او ظلم غيره قال
النووي وعلى من خالف الحكم الشرعي قلت ترك الدعا على ظالمه
ظالمه او على حق يكافيه ثم ينبغي للمظلوم فضل على ما يجده
يوم القيامة وقال من دعا على من ظلمه فقد انتصر وقال صلى الله
عليه وسلم لعايشة رضي الله عنها وقد سمعها تدعو على من سرق

Copyright © King Saud University